مرسوم أميري رقم (١٧) لسنة ٢٠٠٨م بشأن فض دور الانعقاد العادي الأول من الفصل التشريعي الخامس للمجلس الاستشاري لإمارة الشارقة

نحن سلطان بن محمد القاسمي حاكم إمارة الشارقة ،

بعد الاطلاع على القانون رقم (٢) لسنة ١٩٩٩م بشأن إنشاء المجلس التنفيذي لإمارة الشارقة ولائحته الداخلية ،

والقانون رقم (٣) لسنة ١٩٩٩م بشأن إنشاء المجلس الاستشاري لإمارة الشارقة ولائحته الداخلية ،

والمرسوم الأميري رقم (٣٧) لسنة ٢٠٠٧م بشأن دعوة المجلس الاستشاري لإمارة الشارقة للانعقاد لدوره العادي الأول في الفصل التشريعي الخامس ،

وبناءً على ما عرضه رئيس المجلس الاستشاري الإمارة الشارقة ،

أصدرنا المرسوم التالى: -

مادة (١)

يُفض دور الانعقاد العادي الأول من الفصل التشريعي الخامس للمجلس الاستشاري لإمارة الشارقة بعد الانتهاء من نظر جدول أعمال جلسة يوم الخميس ١٥ جمادى الآخرة ١٤٢٩هـ الموافق ١٩ يونيو ٢٠٠٨م

مادة (٢)

على رئيس المجلس الاستشاري لإمارة الشارقة تنفيذ هذا المرسوم، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر عنا بتاريخ :-

الخميس: ١٧ جمادي الأولى ١٤٢٩هـ.

الموافق: ٢٢ مايــو ٢٠٠٨ م.

سلطان بن محمد القاسمي

حاكم إمارة الشارقة